فيصلي فيه اي في المسجد فرضاً من فرائض الله تع قيدنا به لان ما عداها يستحب ان
يصلي في البيت فاجزاء رجل اي بذلك الاجزاء ان كتب الله تعالى له بكل خطوة
حسنة واحدة وكذلك التنكير في الاخريين ورفع له بها بكل خطوة درجة وحط
عنه بها خطيئة وفي الحديث اشارة الى ان هذا الجزاء لمن مشى لا لمن ركب وقال
النبي عم الصلوة الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان مكفرات لما بينهن اي من الصغائر
اي الصلوة الخمس مكفرة في حق من يحافظ عليها والجمعة في حق من لم يحافظ عليها
ورمضان في حق من لم يحافظ عليها الثلاثة وان الخمس اذا كفرت فماذا يكفر الجمعة
او رمضان بالنسبة اليهما او معناه ان المجموع مكفر لذنوب الصغائر اذا اجتنبت الكبائر
على صيغة الماضي المجهول مسندا الى الكبائر يعني اذا اجتنب المصلي والصائم الكبائر حتى
لو اتى بها لا يغفر شيء مما بينهن كذا قال التوربشتي والحميدي وهو الموافق لقوله تع
ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وقال النووي هذا المعنى وان كان
محتملا لكنه ليس مرادا لان سياق الحديث يأباه بل معناه ان ما بينهن من الذنوب
كلها مغفورة الا الكبائر فانما يكفرها التوبة او فضل الله تع هذا هو مذهب اهل السنة
فعلى هذا معنى قوله اذا اجتنبت الكبائر وقت اجتناب الكبائر وخروجها عما بينهن المراد
به انها لا تكفر بما ذكر وقال النبي عم صلوة الرجل في الجماعة تزيد على صلوة الرجل وحده
اي منفردا بخمس وعشرين درجة ورواية ابن عمر بسبع وعشرين درجة ورواية
ابن عمر قيل يحتمل ان يكون اختلاف درجاتهم لاختلاف احوال المصلين في
رعاية ادب الصلوة او لاختلاف فضيلة الصلوة فالزيادة تكون في الصبح والعصر
او لاختلاف فضيلة الاماكن من المسجد وغيره وقيل الاختلاف باختلاف زيادة
الجماعة وقلتها وهو مذهب الشافعي رح لقوله عم صلوة الرجل مع الرجل
افضل من صلوته وحده وصلوته مع الرجلين افضل من صلوته مع الرجل
وقال النبي عم من صلى بالجماعة اربعين يوما لم تفته ركعة غير فائتة عند ركعة
بالجماعة كتب على بناء المجهول له لذلك المصلي براتان تثنية براة على وزن
حياة

٧٨

حياة مصدر برئ من الشيء يبرأ براء وبراءة براة احديهما براة من النفاق والاخرى
براة من النار ينجو منهما وقال النبي عم من داوم على الصلوات الخمس المفروضة
ملتبسا بالجماعة اعطاه الله تع خمس خصال اوليها انه يرفع عنه ضيق
العيش بفتح العين اي المعيشة والثانية انه يرفع عذاب القبر والثالثة
انه يعطي بضم الياء وفتح الطاء كتابه بيمينه والرابعة انه يمر على الصراط كالبرق
الخاطف اي السريع المستلب لنور الابصار والخامسة انه يدخل الجنة
بغير حساب وعذاب وقال النبي عم افضل الاعمال الصلوة المفروضة المؤداة
لوقتها اي في وقتها قال المظهر يريد المص نفسه الى رحمة الله تع فاذا كانت للصلوة
الخمس هذه الفضائل فينبغي للعبد ان يواظب عليها يداوم بها ويؤديها في اوقاتها
فلا يؤخرها الى الوقت المكروه ولا الى خروج الوقت حتى لا يبتلي بعذاب الاحقاب
مع تمام ركوعها وسجودها وحسن قرائتها بالترتيل ورعاية المخارج والصفات
بحيث يكون القرآن شفيعه عند الله تع وتسبيحاتها باتيانها سبعا او خمسا او الثلث
ادناها يعني مرتبة الجواز كانت الصحابة اذا صلوا خلف رسول الله صلعم يسبحون
عشر مرات فاما الآن لما كثر النفاق فلا يرون الا ان يذكرون الله قليلا تقليدا او تكبيراتها
برعاية مواضعها وترك مد همزة لفظ الجلال وقنوتها وتشهدها بتروحها كما ورد به
السنة ويأتي بجميع شرائطها مطلقا سواء كانت شرطا للجواز وهي من الفرائض
او الكمال والتمام وهي من الواجبات او لتكميل الفرض وهي من السنن او الواجب
وهي من الآداب وينبغي ايضا ان يجتنب منهياتها اي ما يفسدها ومكروهاتها
ما يكره فيها وقال النبي عم الصلوة مكيال بكسر الميم وسكون الكاف اسم لما يكال به
شبه النبي عم به والمصلي بايع يبيع مكيلا والمشتري هو الله تعالى قال الله تعالى
ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة وقال ايضا عز من قائل يا ايها
الذين امنوا هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله الاية والمشبه
عقلي خيالي والمشبه به حسي ووجه الشبه النقص في التمام والابدال في النقصان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)